



سلسلة النصيحة الذهبية للعودة إلى السلفية

ذم حمق

بقلم

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأحمري

حفظه الله وسعته



مكتبة أهل الحديث

ذمّ و احقرى

حقوق الطبع محفوظة

الطبعة الأولى

١٤٤١ هـ ٢٠٢٠



مكتبة

أهل الحديث

مملكة البحرين - قلالي

سلسلة النصيحة الذهبية للعودة إلى السلفية

ذم الحمقى

بقلم

الشيخ العلامة المحدث

فوزي بن عبد الله بن محمد الحميدي الأشري

حفظه الله ورحمته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾

المُقَدِّمَةُ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي كُلِّ زَمَانٍ فِتْرَةً مِنَ الرُّسُلِ بَقَايَا مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ، يَدْعُونَ مَنْ ضَلَّ إِلَى الْهُدَى، وَيَضْرِبُونَ مِنْهُمْ عَلَى الْأَدَى، يُحْيُونَ بِكِتَابِ اللَّهِ الْمَوْتَى، يُبَصِّرُونَ بِنُورِ اللَّهِ أَهْلَ الْعَمَى، فَكَمْ مِنْ قَتِيلٍ لِإِبْلِيسَ قَدْ أَحْيَوْهُ، وَكَمْ مِنْ ضَالٍّ تَأْتِيهِ قَدْ هَدَوْهُ، فَمَا أَحْسَنَ أَثْرَهُمْ عَلَى النَّاسِ، وَأَفْبَحَ أَثْرَ النَّاسِ عَلَيْهِمْ!

يَنْفُونَ عَنِ كِتَابِ اللَّهِ تَحْرِيفَ الْغَالِينَ، وَانْتِحَالَ الْمُبْطِلِينَ، وَتَأْوِيلَ الْجَاهِلِينَ، الَّذِينَ عَقَدُوا أَلْوِيَةَ الْبِدْعَةِ، وَأَطْلَقُوا عِنَانَ الْفِتْنَةِ، فَهُمْ مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ^(١)، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُجْمِعُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ^(٢)، يَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ، وَفِي اللَّهِ، وَفِي

(١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرَرٍ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٥ ص ٢٨٢)؛ تَغْلِيْقًا عَلَى كَلِمَةِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ هَذِهِ حَقِيقَةُ حَالِ أَهْلِ الْبِدْعِ؛ كَمَا قَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي كِتَابِهِ «الرَّدُّ عَلَى الرَّنَادِقَةِ وَالْجَهْمِيَّةِ»: مُخْتَلِفُونَ فِي الْكِتَابِ، مُخَالِفُونَ لِلْكِتَابِ، مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ. اهـ

(٢) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اِخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ [البقرة: ١٧٦].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ تَلْبِيسِ الْجَهْمِيَّةِ» (ج ٢ ص ٣٠١): (قَدْ جَمَعُوا وَصَفِي الْاِخْتِلَافِ الَّذِي ذَمَّهُ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ، فَإِنَّهُ ذَمَّ الَّذِينَ خَالَفُوا الْأَنْبِيَاءَ، وَالَّذِينَ اِخْتَلَفُوا عَلَى الْأَنْبِيَاءِ). اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرَرٍ تَعَارُضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ٥ ص ٢٨٤): (وَأَمَّا قَوْلُهُ: بِأَنَّهُمْ (مُتَّفِقُونَ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ)؛ فَهَذَا إِشَارَةٌ إِلَى تَقْدِيمِ غَيْرِ الْكِتَابِ عَلَى الْكِتَابِ، كَتَقْدِيمِ مَعْقُولِهِمْ، وَأَذْوَاقِهِمْ، وَأَرَائِهِمْ وَنَحْوِ ذَلِكَ

كِتَابِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ، يَتَكَلَّمُونَ بِالْمُتَشَابِهِ مِنَ الْكَلَامِ، وَيَخْدَعُونَ جُهَالَ النَّاسِ بِمَا يُشَبِّهُونَ عَلَيْهِمْ^(١)، فَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ فِتْنَةِ الْمُضِلِّينَ.^(٢)

فَهَذَا كِتَابٌ لَطِيفٌ فِي أَعْدَاءِ هَذَا الدِّينِ، وَهُمْ الْمُبْتَدِعَةُ: «الْحَمَقِيُّ» فِي الْخَارِجِ وَالِدَّاحِلِ فِي مَعْرِفَةِ صِفَاتِهِمُ السَّيِّئَةِ، وَجُهُودِ السَّلَفِ فِيهِمْ عَلَى مَرِّ الْعُصُورِ، وَكَرِّ الدُّهُورِ.

وَذَلِكَ لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّ الْمُبْتَدِعَةَ بِجَمِيعِ أَنْوَاعِهِمْ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ لَيْسَ لَهُمْ أَيْ إِحْتِرَامٌ، أَوْ تَوْقِيرٌ، أَوْ تَعْظِيمٌ، أَوْ مَحَبَّةٌ فِي الْإِسْلَامِ.^(٣)

وَذَلِكَ لِمُحَادَاثَتِهِمْ لِلَّهِ تَعَالَى، وَلِرَسُولِهِ ﷺ، وَلِلصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَالسَّلَفِ الْكِرَامِ، وَأَهْلِ الْحَدِيثِ الْعُقَلَاءِ.^(٤)

قَالَ تَعَالَى: ﴿هُمُ الْعَدُوُّ فَاحْذَرُهُمْ قَاتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [المنافقون: ٤].

عَلَى الْكِتَابِ، فَإِنَّ هَذَا اتِّفَاقٌ مِنْهُمْ عَلَى مُخَالَفَةِ الْكِتَابِ، وَمَتَى تَرَكُوا الْأَعْتَصَامَ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ فَلَا بَدَّ أَنْ يَخْتَلِفُوا، فَإِنَّ النَّاسَ لَا يَفْصَلُ بَيْنَهُمْ إِلَّا كِتَابٌ مُنَزَّلٌ مِنَ السَّمَاءِ). اهـ

(١) قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «دَرَرٍ تَعَارَضِ الْعَقْلِ وَالنَّقْلِ» (ج ١ ص ٢٢٢)؛ (وَهَذَا الْكَلَامُ الْمُتَشَابَهُ الَّذِي يَخْدَعُونَ بِهِ جُهَالَ النَّاسِ، هُوَ الَّذِي يَتَضَمَّنُ الْأَلْفَاظَ الْمُتَشَابِهَةَ الْمُجْمَلَةَ الَّتِي يُعَارِضُونَ بِهَا نُصُوصَ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ). اهـ

(٢) انظر: «الرد على الزنادقة والجهوية» للإمام أحمد (ص ١٧٠).

(٣) وانظر: «شرح حلية طالب العلم» لشيخنا ابن عثيمين (ص ١٧٠).

(٤) فَادَّخَلُوا فِي الدِّينِ الْبَاطِلَ عَلَى أَنَّهُ مِنَ الدِّينِ، وَهُوَ لَيْسَ مِنَ الدِّينِ؛ فَكَذَّبُوا عَلَى اللَّهِ تَعَالَى: «فَوَيْلٌ لِلْمُكَذِّبِينَ»

[الطور: ١١].

قَالَ تَعَالَى: ﴿وَإِنَّ مِنْهُمْ لَفَرِيقًا يَلُؤُونَ أَلْسِنَتَهُم بِالْكِتَابِ لِتَحْسَبُوهُ مِنَ الْكِتَابِ وَمَا هُوَ مِنَ الْكِتَابِ وَيَقُولُونَ هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَمَا هُوَ مِنْ عِنْدِ اللَّهِ وَيَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ الْكُذِبَ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ [آل عمران: ٧٨].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَى» (ج ٢٨ ص ٢٣٢): (فَسَادُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ظَاهِرٌ لِعَامَّةِ الْمُسْلِمِينَ، أَمَّا أَهْلُ الْبِدْعِ، فَإِنَّهُ لَا يَظْهَرُ فَسَادُهُمْ لِكُلِّ شَخْصٍ). اهـ

لَقَدْ تَضَمَّنَ هَذَا الْكِتَابُ؛ مَعْنَى: الْحَمَاقَةِ، وَأَنَّهَا غَرِيزَةٌ مَعَ اخْتِلَافِ النَّاسِ فِيهَا. وَيَتَضَمَّنُ أَيْضًا لِأَسْمَاءِ الْأَحْمَقِ، وَصِفَاتِهِ السَّيِّئَةِ، وَلِلتَّحْذِيرِ مِنْ صُحْبَتِهِ، وَمِنْ الْعَمَلِ بِأَعْمَالِهِ الْبَاطِلَةِ.

وَاللِّعْلَمِ بِأَنِّي أَرَدْتُ فِي هَذَا الْكِتَابِ الْعِظَةَ، وَالتَّذْكَيرَ مِنْ هَؤُلَاءِ الْحَمَقَى؛ لِلتَّحْذِيرِ مِنَ الْاِقْتِدَاءِ بِهِمْ، وَمِنْ صُحْبَتِهِمْ، وَمِنْ الْأَخْذِ عَنْهُمْ فِي أَحْكَامِ الدِّينِ. لِذَلِكَ لَا نَحْطُ فِي أَقْوَالِنَا، وَأَعْمَالِنَا إِلَى دَرَجَةِ هَؤُلَاءِ الْحَمَقَى الْمُغْفَلِينَ بِجَمِيعِ صُنُوفِهِمْ.

وَذَلِكَ لِقَلَّةِ فَهْمِهِمْ، وَانْحِطَاطِ مَدَارِكِهِمْ، وَظُهُورِ غِبَائِهِمْ فِي الدُّنْيَا، وَالْآخِرَةِ، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ دَرَجَاتِ الْحَمَقَى مُنْحَطَّةٌ لَا تَرْتَفِعُ لَّا فِي الدُّنْيَا، وَلَا فِي الْآخِرَةِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿نَحْنُ قَسَمْنَا بَيْنَهُمْ مَعِيشَتَهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَرَفَعْنَا بَعْضَهُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَاتٍ لِيَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا سُخْرِيًّا﴾ [الزخرف: ٣٢].

قُلْتُ: إِنَّ ذِكْرَ الْحَمَقَى يَحِثُّ الْمُسْلِمَ عَلَى اتِّقَاءِ أَسْبَابِ الْعُقْلَةِ مَعَ الْحَمَقَى^(١)؛ لِأَنَّ إِذَا كَانَتْ الْعُقْلَةُ مَجْبُولَةً فِي الطَّبَاعِ، فَإِنَّهَا لَا تَكَادُ تَقْبَلُ التَّغْيِيرَ، وَمِنْ هُنَا لَا بُدَّ أَنْ يَقَعَ الْمَرْءُ فِي الْحَمَقِ، وَيَصَاحِبَ الْحَمَقَى، نَعُودُ بِاللَّهِ مِنَ الْخِذْلَانِ^(٢).

(١) مِنْ أَتْبَاعِ الْجَمَاعَاتِ الْجَزْبِيَّةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ.

(٢) انظر: «أَخْبَارَ الْحَمَقَى وَالْمُغْفَلِينَ» لابن الجوزي (ص ١٢).

وَهَآنَذَا أُقَدِّمُ لِلْمُسْلِمِينَ هَذَا الْكِتَابَ فِي التَّحْذِيرِ مِنَ الْأَحْمَقِ، الَّذِي هُوَ ذِكْرِي

لِأَوْلِي الْأَلْبَابِ.

وَاللَّهُ أَسْأَلُ التَّوْفِيقَ، وَالسَّدَادَ، وَالْهُدَى، وَالرَّشَادَ، عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ، وَإِلَيْهِ أُنِيبُ.

كَتَبَهُ

أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَثَرِيِّ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ
ذِكْرُ الدَّلِيلِ
عَلَى ذَمِّ الْحَمَقِ، وَالْحَمَقَى فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ

* الْحَمَقُ فِي اللُّغَةِ: مَصْدَرُ قَوْلِهِمْ؛ حَمَقَ فُلَانٌ، وَهُوَ مَاخُوذٌ مِنْ مَادَّةٍ: (ح م ق)؛
الَّتِي تَدُلُّ عَلَى كَسَادِ الشَّيْءِ، وَالضَّعْفِ، وَالنُّقْصَانِ، وَالْعَجْرِ.
وَمِنْ ذَلِكَ الْحَمَقُ: نُقْصَانُ الْعَقْلِ، وَالْحَمَقُ: أَصْلُهُ الْكَسَادُ، وَيُقَالُ: الْأَحْمَقُ:
الْكَاسِدُ الْعَقْلَ.^(١)

قَالَ الْجَوْهَرِيُّ اللُّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الصَّحَاحِ» (ج ٤ ص ١٤٦٥): (الْحَمَقُ،
وَالْحَمَقُ: قِلَّةُ الْعَقْلِ، يُقَالُ: حَمَقَ الرَّجُلُ حُمَقًا وَحُمَقًا وَحَمَاقَةً؛ فَهُوَ: أَحْمَقُ.
وَحَمِقٌ: بِالْكَسْرِ يَحْمَقُ حُمَقًا؛ فَهُوَ: حَمِقٌ، وَامْرَأَةٌ حَمَقَاءُ، وَقَوْمٌ وَنِسْوَةٌ حُمَقٌ،
وَحَمَقَى وَحَمَاقَى).

وَحَمَقَتِ السُّوقُ: كَسَدَتْ، وَأَحْمَقَتِ الْمَرْأَةُ جَاءَتْ بِوَلَدٍ أَحْمَقٍ: فَهِيَ مُحَمِقَةٌ
وَمُحَمِقَةٌ.

(١) وانظر: «لِسَانَ الْعَرَبِ» لابنِ مَنْظُورٍ (ج ٢ ص ١٠٠٠)، و«مَقَائِسَ اللُّغَةِ» لابنِ فَارِسٍ (ج ٢ ص ١٠٦)،
و«تَهْدِيبَ اللُّغَةِ» لِلأَزْهَرِيِّ (ج ٤ ص ٨٥)، و«النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لابنِ الأَثِيرِ (ج ٢ ص ١٦٣)،
و«الصَّحَاحَ» لِلجَوْهَرِيِّ (ج ٤ ص ١٤٦٥).

وَأَحَمَقْتُ الرَّجُلَ: إِذَا وَجَدْتُهُ أَحَمَقَ). اهـ

وَقَالَ ابْنُ مَنْظُورٍ اللَّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «لِسَانِ الْعَرَبِ» (ج ٢ ص ١٠٠٠): (الْحَمَقُ:

ضِدُّ الْعَقْلِ). اهـ

* وَالْحَمَقُ فِي الْأَصْطِلَاحِ: هُوَ وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِقُبْحِهِ.

قَالَ ابْنُ الْأَثِيرِ اللَّغَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النِّهَايَةِ» (ج ٢ ص ١٦٣): (الْحَمُوقَةُ: هِيَ فَعُولَةٌ

مِنَ الْحَمَقِ^(١)؛ أَي: خَصْلَةٌ ذَاتَ حَمَقٍ، وَحَقِيقَةُ الْحَمَقِ: وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ

مَعَ الْعِلْمِ بِقُبْحِهِ!). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج ١٨ ص ١٣٦): (وَحَقِيقَةُ الْأَحْمَقِ:

مَنْ يَعْمَلُ مَا يَضُرُّهُ مَعَ عِلْمِهِ بِقُبْحِهِ). اهـ

وَقَالَ الْفَقِيهُ الْمُنَاوِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «التَّوْقِيفِ عَلَى مُهِمَّاتِ التَّعَارِيفِ» (ص ١٤٧):

(الْحَمَقُ: فَسَادٌ فِي الْعَقْلِ). اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١ ص ٥٥٧): (وَالْحَمَقُ:

وَضْعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِقُبْحِهِ). اهـ

فَالْحَمَقُ:

(١) قِلَّةُ الْعَقْلِ.

(٢) فَسَادُ الْعَقْلِ.

(١) وَيُقَالُ: اسْتَحَمَقَ الرَّجُلُ: إِذَا فَعَلَ فِعْلَ الْحَمَقِي. وَاسْتَحَمَقْتُهُ: وَجَدْتُهُ أَحَمَقَ.

وَانظُرْ: «النِّهَايَةَ فِي غَرِيبِ الْحَدِيثِ» لابنِ الْأَثِيرِ (ج ٢ ص ١٦٣).

(٣) وَضَعُ الشَّيْءِ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ مَعَ الْعِلْمِ بِقُبْحِهِ.

(٤) الْحَمَقُ غُرُورٌ.

وَإِلَيْكَ الدَّلِيلُ: فِي ذِكْرِ الْآيَاتِ، وَالْأَحَادِيثِ، وَالْآثَارِ الْوَارِدَةِ فِي الْحَمَقِ،

وَالْأَحْمَقِ، وَالْحَمَقَى^(١):

(١) قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ

(٨) يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ (٩) فِي قُلُوبِهِمْ

مَرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ (١٠) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا

تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ (١١) إِلَّا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا

يَشْعُرُونَ (١٢) وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا

إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِنْ لَا يَعْلَمُونَ (١٣) وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنُوا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى

شِيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ (١٤) اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي

طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ (١٥) أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهَدَىٰ فَمَا رَبِحَتْ تِجَارَتُهُمْ

وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ (١٦) مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْفَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ

اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَّهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ (١٧) صُمُّ بَكْمٌ عُمِّيٌّ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ

(١٨) أَوْ كَصَيْبٍ مِنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصَابِعَهُمْ فِي آذَانِهِمْ مِنَ

الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ (١٩) يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ

(١) مِنْ أَتْبَاعِ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ فِي الْبُلْدَانِ الْإِسْلَامِيَّةِ.

كَلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَارِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿البقرة: ٨ - ٢٠﴾.

(٢) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَرَأَيْتَ مَنْ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ أَفَأَنْتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلاً﴾ [الفرقان: ٤٣].

(٣) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلاً﴾ [الفرقان: ٤٤].

(٤) وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيراً مِنَ الْجِنِّ وَالإِنْسِ لَهُمْ قُلُوبٌ لَا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لَا يَسْمَعُونَ بِهَا أُولَئِكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُولَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٩].

(٥) وَعَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رضي الله عنه، قَالَ: (قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ هَلْ نَكَحْتَ يَا جَابِرُ؟ قُلْتُ: نَعَمْ، قَالَ: مَاذَا أَبَكَّرَا أَمْ ثَبَّيَا؟ قُلْتُ: لَا بَلْ ثَبَّيَا، قَالَ فَهَلَّا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُكَ قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبِي قُتِلَ يَوْمَ أُحُدٍ، وَتَرَكَ تِسْعَ بَنَاتٍ، كُنَّ لِي تِسْعَ أَخَوَاتٍ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجْمَعَ إِلَيْهِنَّ جَارِيَةً خَرْقَاءً^(١) مِثْلَهُنَّ، وَلَكِنْ امْرَأَةٌ تَمْشُطُهُنَّ وَتَقُومُ عَلَيْهِنَّ، قَالَ: أَصَبْتَ).

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٠٥٢) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، أَخْبَرَنَا

عَمْرُو، عَنْ جَابِرِ بِهِ.

(١) الْخَرْقَاءُ: الْحَمَقَاءُ.

(٦) وَعَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: (جَلَسَ إِحْدَى عَشْرَةَ امْرَأَةً، فَتَعَاهَدَنَ وَتَعَاقَدَنَ أَنْ

لَا يَكْتُمَنَّ مِنْ أَخْبَارِ أَزْوَاجِهِنَّ شَيْئًا... الْحَدِيثُ).^(١)

وَهُوَ حَدِيثٌ طَوِيلٌ؛ يُسَمَّى بِحَدِيثِ: «أُمُّ زَرْعٍ»، وَهَذَا الْحَدِيثُ يَدُلُّ عَلَى دَمِّ

الْحَمَقِ وَالْحَمَقَى، حَيْثُ بَعْضُ النِّسْوَةِ ذَكَرْنَ أَزْوَاجَهُنَّ بِالذَّمِّ فَرَكِبْنَ الْحَمُوقَةَ فِي ذَلِكَ؛ لِأَنَّ نِسْوَةَ فِيهِنَّ حُمُقٌ، وَحَمَقَى، لَيْسَ عِنْدَهُنَّ عَقْلٌ.

(٧) وَعَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ: (كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّهُ طَلَّقَ امْرَأَتَهُ

ثَلَاثًا، قَالَ: فَسَكَتَ حَتَّى ظَنَنْتُ أَنَّهُ رَادُّهَا إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَنْطَلِقُ أَحَدُكُمْ، فَيَرْكَبُ الْحَمُوقَةَ).

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٢١٩٧) مِنْ طَرِيقِ حُمَيْدِ بْنِ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا

إِسْمَاعِيلُ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ بِهِ.

(٨) وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: (صَلَّى جَابِرٌ فِي إِزَارٍ قَدْ عَقَدَهُ^(٢)) مِنْ قَبْلِ قَفَاهُ^(٣)

وَيَابَهُ مَوْضُوعَةً عَلَى الْمَشْجَبِ^(٤)، قَالَ لَهُ قَائِلٌ: تُصَلِّي فِي إِزَارٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ: إِنَّمَا

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٥١٨٩)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٤٤٨)، وَالْقَاضِي عِيَّاضُ فِي «بُغْيَةِ

الرَّائِدِ لِمَا تَصَمَّنَهُ حَدِيثٌ: «أُمُّ زَرْعٍ» مِنَ الْفَوَائِدِ (ص ٤ و ٥ و ٦).

(٢) عَقَدَهُ: رَبَطَهُ.

(٣) قَفَاهُ: مُؤَخَّرُ عُنُقِهِ.

(٤) الْمَشْجَبُ: عِيدَانٌ تُرْبَطُ رُؤُوسُهَا، وَتُفَرَّقُ قَوَائِمُهَا، تُعَلَّقُ عَلَيْهَا الثِّيَابُ.

قُلْتُ: فَصَلَّى جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي تَوْبٍ وَاحِدٍ مُسْتَمِلًا بِهِ، وَكَانَ رِدَاؤُهُ إِلَى جَنْبِهِ.

وَمُرَادُهُ: أَنَّ يُعَلِّمَ النَّاسَ الْجُهَالَ فِي لِبَاسِ الصَّلَاةِ، وَأَنَّ ذَلِكَ يَكْفِي.

صَنَعْتُ ذَلِكَ لِيَرَانِي أَحْمَقُ مِثْلَكَ، وَإِنَّا كَانُ لَهُ ثَوْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ). وَفِي رِوَايَةٍ:
 (أَرَدْتُ أَنْ يَدْخُلَ عَلَيَّ الْأَحْمَقُ مِثْلَكَ، فَيَرَانِي كَيْفَ أَصْنَعُ فَيَصْنَعُ مِثْلَهُ). وَفِي رِوَايَةٍ:
 (خَلْنَا عَلَى جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَهُوَ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ مُلْتَحِفًا بِهِ وَرِدَاءُهُ مَوْضُوعٌ،
 فَقُلْنَا: أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَرِدَائِكَ مَوْضُوعٌ؟ قَالَ: نَعَمْ، أَحَبَبْتُ أَنْ يَرَانِي الْجُهَّالُ
 أَمْثَالَكُمْ، إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَفْعَلُ هَذَا
 لِيَرَانِي الْحَمَقَى أَمْثَالَكُمْ). وَفِي رِوَايَةٍ: (أَمَّا وَاللَّهِ مَا صَنَعْتُ هَذَا إِلَّا مِنْ أَجْلِكُمْ).^(١)

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ١٣٨)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»
 (٣٠٠٨)، وَالْقَسْطَلَانِيُّ فِي «إِرْشَادِ السَّارِي» (ج ٢ ص ١٤) مِنْ طَرِيقِ وَاقِدِ بْنِ مُحَمَّدٍ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٠٠٨)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «دَلَائِلِ
 النُّبُوَّةِ» (ج ٢ ص ٤٧٢)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٢٣٩) مِنْ وَجْهِ آخَرَ
 عَنْ عَبَادَةَ بْنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.
 وَهَذَا الْحَدِيثُ رُوِيَ مِنْ أَوْجِهِ أُخْرَى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ بِهِ.

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٥٢)، وَ(٣٥٣)، وَ(٣٧٠)، وَأَحْمَدُ فِي
 «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٣٢٨ وَ ٣٣٥ وَ ٣٨٧)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السَّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢
 ص ٢٣٧ وَ ٢٤١)، وَفِي «مَعْرِفَةِ السَّنَنِ» (ج ٢ ص ١٩٨)، وَالسَّرَاجُ فِي «مُسْنَدِهِ»

(١) قلتُ: يُرِيدُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ﷺ أَنْ يُبَيِّنَ لَهُؤُلَاءِ الْجُهَّالِ الرُّخَصَةَ الشَّرْعِيَّةَ فِي الصَّلَاةِ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ،
 وَأَنَّهُ يَجُوزُ، وَالصَّلَاةُ صَحِيحَةٌ.

(٤٦٣)، وابنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٦ ص ٧٩)، وابنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ» (ج ٤ ص ٤١ و ٣٠٨).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ الرَّزَاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (١٣٧٩)، وابنُ الْمُنْدَرِ فِي «الْأَوْسَطِ» (ج ٥ ص ٣١) مِنْ طَرِيقِ دَاوُدَ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ قَالَ: (رَأَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ قَالَ: فَقُلْتُ: أَتُصَلِّي فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ وَالثِّيَابُ إِلَى جَنْبِكَ؟ قَالَ: نَعَمْ، مِنْ أَجْلِ أَحْمَقَ مِثْلِكَ).
وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ بَطَّالٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» (ج ٢ ص ١٩): (أَنَّهُ لَا بَأْسَ لِلْعَالَمِ أَنْ يَصِفَ بِالْحَمَقِ مَنْ جَهَلَ دِينَهُ). اهـ
وَقَالَ الْحَافِظُ النَّوَوِيُّ فِي «الْمِنْهَاجِ» (ج ١٨ ص ١٣٦): (الْمُرَادُ بِالْأَحْمَقِ هُنَا الْجَاهِلُ). اهـ

وَعَنْ عِكْرَمَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (صَلَّيْتُ خَلْفَ شَيْخٍ أَحْمَقَ بِمَكَّةَ ...).

أثرٌ صحيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٨٨)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٢٩٢)،
وَأَبُو الْقَاسِمِ الْحُرْفِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص ٢٤٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنَنِ الْكُبْرَى» (ج ٢ ص ٦٨) مِنْ طَرِيقِ عَفَّانَ بْنِ مُسْلِمٍ، وَأَبِي سَلَمَةَ قَالَا: ثَنَا هَمَّامٌ ثَنَا قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ بِهِ.
وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٢١٨ و ٣٥١)، وابنُ خُزَيْمَةَ فِي «صَحِيحِهِ»
(٥٨٢) مِنْ طَرِيقِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ بِهِ.
وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانٍ فِي «صَحِيحِهِ» (١٧٦٥) مِنْ طَرِيقِ هِشَامِ الدَّسْتَوَائِيِّ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ بِهِ.

وإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٨٨)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٢٩٢ و ٣٣٩)، وَعَبْدُ الزَّرَّاقِ فِي «الْمُصَنَّفِ» (٢٥٠٦) مِنْ طَرِيقِ هَمَّامٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ بِهِ.

وَفِي الْحَدِيثِ: (هَذَا أَحْمَقُ مُطَاعٌ)؛ يَعْنِي: فِي قَوْمِهِ.^(١)

٩) وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَعْيَنَ، قَالَ: (سَأَلْتُ شَرِيكَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَقُلْتُ: يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ أَرَأَيْتَ مَنْ قَالَ: لَا أَفْضَلَ أَحَدًا عَلَى أَحَدٍ، قَالَ: هَذَا أَحْمَقُ، أَلَيْسَ قَدْ فَضَّلَ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَبُو سَعِيدٍ الْأَشْجِيُّ فِي «حَدِيثِهِ» (ص ٢٦١)، وَالْخَلَّالُ فِي «السُّنَّةِ» (٥٢١)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْبَغَوِيُّ فِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (٢٤٢٨) مِنْ طَرِيقَيْنِ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ شَرِيكَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الدَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٨ ص ٢٠٥) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَعْيَنَ بِهِ.

(١) وانظر: «الإصابة» لابن حجر (ج ٤ ص ٧٦٧)، و«تصحيفات المحدثين» للعسكري (ص ٧١٢).

(١٠) وَعَنْ أَبِي عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (كَتَبْتُ الْحَدِيثَ، وَكَتَبْتُ الْفِقْهَ وَأَطْرَافَ أَهْلِ الْكَلَامِ، فَمَا رَأَيْتُ قَوْمًا أَحَمَقَ مِنَ الرَّافِضَةِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ السَّلْفِيُّ فِي «الْمَشِيخَةِ الْبَغْدَادِيَّةِ» (ج ١ ص ٤٢٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي عَوْنٍ الْفَقِيهِ الْفَرَائِضِيِّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ الدُّورِيَّ، يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبِي عُبَيْدَ الْقَاسِمِ بْنِ سَلَامٍ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

(١١) وَقَالَ الْإِمَامُ الْأَصْمَعِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: (إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تَعْرِفَ عَقْلَ الرَّجُلِ فِي مَجْلِسٍ وَاحِدٍ فَحَدِّثْهُ بِحَدِيثٍ لَا أَصْلَ لَهُ، فَإِنْ رَأَيْتَهُ أَصْغَى إِلَيْهِ وَقَبِلَهُ، فَاعْلَمْ أَنَّهُ أَحَمَقُ، وَإِنْ أَنْكَرَهُ فَهُوَ عَاقِلٌ).^(١)

قُلْتُ: وَأَخْلَاقُ الْأَحْمَقِ؛ هِيَ: الْعَجَلَةُ، وَالْجَفَاءُ، وَالتَّبْدِيرُ، وَالغُرُورُ، وَالْفُجُورُ، وَالسَّفَهُ، وَالْجَهْلُ، وَالْخِيَانَةُ، وَالطَّيْشُ، وَالْبِلَادَةُ، وَالظُّلْمُ، وَالْغَفْلَةُ، وَالْمَكْرُ، وَالْكَلامُ مِنْ غَيْرِ مَنْفَعَةٍ، وَالثَّقَّةُ بِكُلِّ أَحَدٍ، وَإِفْشَاءُ السَّرِّ، وَالْغِبَاءُ، وَالْعُنْفُ، وَلَا يُفَرِّقُ بَيْنَ عَدُوِّ

(١) أَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «أَخْبَارِ الْحَمَقِي» (ص ٢٦).

وَيَبِينُ صَدِيقِي، وَيَتَكَلَّمُ مَا يَخْطُرُ عَلَى قَلْبِهِ، وَيَتَوَهَّمُ أَنَّهُ أَعْقَلَ النَّاسِ، وَهُوَ أَحَمَقُ النَّاسِ،
وَسُرْعَةُ الْجَوَابِ، وَتَرْكُ التَّثْبُتِ، وَالْوَقِيعَةُ فِي الْأَخْيَارِ، وَالِاخْتِلَاطُ بِالْأَشْرَارِ.^(١)
لِذَلِكَ فَاحْذَرُ مِنْ صُحْبَةِ الْأَحْمَقِ.

(١٢) وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ: كَانَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَكْتُبُونَ مِنْ
التَّوْرَةِ فَذَكَرُوا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ أَحْمَقَ الْحَمَقِ وَأَصْلَ الضَّلَالَةِ قَوْمٌ رَغِبُوا مِمَّا
جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ إِلَى نَبِيِّ غَيْرِ نَبِيِّهِمْ وَإِلَى أُمَّةٍ غَيْرِ أُمَّتِهِمْ) ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوَلَمْ
يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ﴾ [العنكبوت: ٥١].

حَدِيثٌ لَا بَأْسَ بِهِ

وَمَعْنَاهُ: صَحِيحٌ^(٢)

أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ فِي «مُعْجَمِ الشُّيُوخِ» (ج ٢ ص ٧٧٢ و ٧٧٣)، وَالذَّيْلَمِيُّ فِي
«مُسْنَدِ الْفِرْدَوْسِ» (ج ٢ ص ٦٦٠ و ٦٦١)، وَالخَطِيبُ فِي «مَوْضِعِ أَوْهَامِ الْجَمْعِ

(١) انظر: «أَخْبَارَ الْحَمَقِيِّ وَالْمُعَفَّلِينَ» لابن الجوزي (ص ٢٦ و ٢٧)، و«مُعْجَمَ تَهْذِيبِ اللَّغَةِ» للأزهري (ج ١
ص ٩٢٤)، و«الصَّحَاحَ» للجوهري (ج ٤ ص ١٤٦٥)، و«لِسَانَ الْعَرَبِ» لابن منظور (ج ٢ ص ١٠٠٠)، و«فَتْحُ
الْبَارِي» لابن حجر (ج ١ ص ٥٥٧)، و«شَرْحَ صَحِيحِ مُسْلِمٍ» للنووي (ج ١٨ ص ١٣٦).
(٢) فَمَتْنُهُ يَصْلُحُ لِلْإِسْتِشْهَادِ؛ كَمَا يَفْعَلُ عَدَدٌ مِنْ أُمَّةِ الْحَدِيثِ؛ بِمِثْلِ: هَذَا الْحَدِيثُ لِلْمَعْنَى اللَّغَوِيَّةِ، مِنْهُمْ:
الإمام البخاري رحمته الله.

والتفريق» (ج ٢ ص ٥٤٣) من طريق فُهَيْرِ بْنِ زِيَادِ الرَّقِيِّ^(١)، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ^(٢)، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه بِهِ. قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ؛ فِيهِ إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ أَبُو إِسْمَاعِيلَ الْخُوزِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكٌ الْحَدِيثِ.^(٣)

وَقَالَ الشَّيْخُ الْأَبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ١٢ ص ٧٨٧): (ضَعِيفٌ جِدًّا). وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج ١١ ص ٥٦٢)، وَفِي «الْجَامِعِ الْكَبِيرِ» (ج ١ ص ٢٢٢).

وَأَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٢٥)، وَابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٩ ص ٣٠٧٢)، وَالطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٨ ص ٤٢٩)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «الْمَرَاسِيلِ» (٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، قَالَ: أَمَّا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم بِكِتَابٍ فِي كِتَابٍ فَقَالَ: كَفَى بِقَوْمٍ حُمَقًا، أَوْ ضَلَالَةً أَنْ يَرْغَبُوا عَمَّا جَاءَ بِهِ نَبِيُّهُمْ أَوْ كِتَابٌ غَيْرُ كِتَابِهِمْ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ: ﴿أَوَلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَّا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى

(١) وَوَهُمَ: مُحَقِّقُ كِتَابِ: «الْمُسْنَدِ» لِلدَّارِمِيِّ؛ فِي: «فُهَيْرِ بْنِ زِيَادٍ»؛ حَيْثُ جَعَلَهُ مِنَ الْمَجْهُولِينَ، وَهُوَ: «يَحْيَى بْنُ زِيَادِ بْنِ أَبِي دَاوُدَ الرَّقِيِّ»، وَهُوَ مَعْرُوفٌ لِقَبِّهِ: «فُهَيْرٌ»، وَهُوَ صَدُوقٌ عَابِدٌ؛ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ١٠٥٥)، رَوَى لَهُ ابْنُ مَاجَهَ فِي «السُّنَنِ» مِنَ الطَّبَقَةِ الثَّامِنَةِ.

(٢) وَوَهُمَ أَيْضًا: مُحَقِّقُ كِتَابِ: «مُعْجَمِ الشُّبُوحِ» لِإِسْمَاعِيلِ؛ فِي: «إِبْرَاهِيمَ بْنِ يَزِيدَ»، فَطَنَهُ النَّحْوِيُّ، فَحَكَّمَ بِأَنَّهُ: «ثِقَةٌ»، وَهُوَ: «إِبْرَاهِيمُ بْنُ يَزِيدَ الْخُوزِيُّ»، وَهُوَ «مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ»؛ كَمَا فِي «التَّقْرِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ص ١١٨).

(٣) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرَ (ج ١ ص ١٥٧)، وَ«تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ص ١١٨).

عَلَيْهِمْ» [العنكبوت: ٥١]. وَفِي رِوَايَةٍ: (جَاءَ نَاسٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بِكُتُبٍ قَدْ كَتَبُوهَا، فِيهَا بَعْضُ مَا سَمِعُوهُ مِنَ الْيَهُودِ).

هَكَذَا مُرْسَلًا، وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ إِلَى يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ.

وَأُورِدُهُ الشُّعْلِيَّ فِي «الْكَشْفِ وَالْبَيَانِ» (ج ٧ ص ٢٨٦).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٨ ص ٣٠٧) مِنْ طَرِيقِ حَجَّاجٍ، عَنْ ابْنِ

جُرَيْجٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ بِهِ مُرْسَلًا.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ٩ ص ٦٨): (وَقَدْ أَخْرَجَ

الطَّبْرِيُّ وَغَيْرُهُ مِنْ طَرِيقِ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ ...). وَذَكَرَ هَذَا الْمُرْسَلُ، وَأَتْبَعَهُ بِكَلَامٍ جَيِّدٍ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الدَّرِّ الْمَثُورِ» (ج ١١ ص ٥٦٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ الطَّبْرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي «جَامِعِ الْبَيَانِ» (ج ١٨ ص ٤٢٩): (وَذَكَرَ أَنَّ هَذِهِ

الْآيَةَ نَزَلَتْ مِنْ أَجْلِ أَنَّ قَوْمًا مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ انْتَسَخُوا شَيْئًا مِنْ بَعْضِ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ). اهـ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ٥٢ ص ١٦٩ و ١٧٠)، وَابْنُ أَبِي

حَاتِمٍ فِي «تَفْسِيرِ الْقُرْآنِ» (ج ٩ ص ٣٠٧٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ مُحَمَّدِ بْنِ تَوْبَةَ، وَجَعْفَرِ

الْمَدَائِنِيِّ عَنْ رُوْحِ بْنِ عَبَادَةَ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدِ بْنِ أَبِي حُسَيْنٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي

مُلَيْكَةَ قَالَ: (أَهْدَى عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بِنِ كُرَيْزٍ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا هَدِيَّةً فَظَنَّتْ أَنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ

بُنْ عَمْرٍو فَرَدَّتْهَا، وَقَالَتْ: يَتَّبِعُ الْكُتْبَ^(١)، وَقَدْ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٥١] فَقِيلَ لَهَا إِنَّهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ فَقَبِلَتْهَا).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ السُّيُوطِيُّ فِي «الذَّرِّ الْمَنْثُورِ» (ج ١١ ص ٥٦٥).

قُلْتُ: فَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا فِيهَا مَقَالٌ إِلَّا حَدِيثُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لَكِنَّهُ مُمَكِّنُ
الاسْتِشْهَادِ بِمِثْلِهَا فِي مَعْنَاهَا، وَأَنَّ الْكُتْبَ الْبَاطِلَةَ لَا يَجُوزُ أَنْ يُحْتَجَّ بِهَا فِي الْإِسْلَامِ،
وَلَا التَّشَاغُلُ بِهَا؛ بَلْ يَجِبُ تَرْكُهَا، وَيَكْتَفِي الْمُسْلِمُونَ بِالرُّجُوعِ إِلَى كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى،
وَالِى سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ فِي الْأُصُولِ وَالْفُرُوعِ فِي الدِّينِ.

قَالَ تَعَالَى: ﴿أَوْلَمْ يَكْفِهِمْ أَنَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ يُتْلَى عَلَيْهِمْ إِنَّ فِي ذَلِكَ
لَرَحْمَةً وَذِكْرَى لِقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [العنكبوت: ٥١].
وَيُؤَيِّدُهُ:

حَدِيثُ: مُرَّةُ بْنُ شَرَّاحِبِيلَ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ: (جَاءَ أَبُو قُرَّةَ الْكِنْدِيُّ بِكِتَابٍ مِنَ الشَّامِ
فَحَمَلَهُ فَدَفَعَهُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَنَظَرَ فِيهِ، فَدَعَا بِطُسْتٍ ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَرَسَهُ
فِيهِ وَقَالَ: إِنَّمَا هَلَكَ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ بِاتِّبَاعِهِمُ الْكُتْبَ وَتَرْكِهِمْ كِتَابَهُمْ). وَفِي رِوَايَةٍ:

(١) يَعْنِي: يَتْرَأُ كُتْبَ أَهْلِ الْكِتَابِ.

(إِنِّي قَرَأْتُ هَذَا بِالشَّامِ فَأَعْجَبَنِي فَإِذَا هُوَ كِتَابٌ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ). وَفِي رِوَايَةٍ:
(وَجَدْتُهُ بِالشَّامِ فَأَعْجَبَنِي فَحِثُّكَ بِهِ).^(١)

قَالَ حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ؛ فَقَالَ مُرَّةُ الْهَمْدَانِيُّ: (أَمَا إِنَّهُ لَوْ كَانَ مِنَ الْقُرْآنِ أَوْ
السُّنَّةِ لَمْ يَمُحُهُ، وَلَكِنْ كَانَ مِنْ كُتُبِ أَهْلِ الْكِتَابِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الدَّارِمِيُّ فِي «المُسْنَدِ» (٤٩٤)، وَالْخَطِيبُ فِي «تَقْيِيدِ الْعِلْمِ» (٥٣)،
وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (ج ٣ ص ١٠٣) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ فَضِيلٍ، وَأَبِي زُبَيْدٍ، وَخَالِدِ بْنِ
عَبْدِ اللَّهِ الطَّحَّانِ، ثَلَاثَتَهُمْ: عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ السُّلَمِيِّ عَنْ مُرَّةِ الْهَمْدَانِيِّ بِهِ.
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْأَثِيرِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «النَّهَائَةِ» (ج ١ ص ٢٢٥): (وَقِيلَ: إِنَّ الْمُنْثَاةَ^(٢) هِيَ
أَنْ أَحْبَبَ بَنِي إِسْرَائِيلَ بَعْدَ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ وَضَعُوا كِتَابًا فِيمَا بَيْنَهُمْ عَلَى مَا أَرَادُوا
مِنْ غَيْرِ كِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى).

(١) وَلِذَلِكَ يَجِبُ تَرْكُ الْكُتُبِ الْبِدْعِيَّةِ؛ مِثْلُ: «كُتُبِ الْإِنْخَوَانِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الشُّرُورِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ التُّرَاثِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ
الصُّوفِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الدَّاعِشِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الرَّبِيعِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الْأَشْعَرِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الْعَقْلَانِيَّةِ الْمُعْتَزَلِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ
الْجَهْمِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الْمُرْجِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الْفُطَيْبِيَّةِ»، وَ«كُتُبِ الْإِبَاضِيَّةِ»، وَغَيْرِهَا؛ إِنَّمَا هَلَكَ هَؤُلَاءِ بِاتِّبَاعِهِمْ كُتُبَ
رُؤُوسِ الصَّلَاةِ فِي هَذَا الزَّمَانِ.

(٢) كَذَلِكَ: الْمُنْثَاةُ كُتُبُ رُؤُوسِ الْبِدْعِ فِي هَذَا الزَّمَانِ؛ مِثْلُ: «كُتُبِ حَسَنِ الْبَنَّا»، وَ«كُتُبِ سَلْمَانَ الْعَوْدَةَ»،
وَ«كُتُبِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَبْدِ الْخَالِقِ»، وَ«كُتُبِ سَفَرِ الْحَوَالِيِّ»، وَ«كُتُبِ الْقَرِصَاوِيِّ»، وَ«كُتُبِ رَبِيعِ الْمَدْخَلِيِّ»،
وَ«كُتُبِ عَائِضِ الْقُرَيْبِيِّ»، وَ«كُتُبِ سَيِّدِ قُطَيْبٍ»، وَغَيْرِهِمْ.

فَهُوَ الْمَشْنَاءُ، فَكَانَ ابْنُ عَمْرٍو كَرِهَ الْأَخْذَ عَنِ أَهْلِ الْكِتَابِ، وَقَدْ كَانَتْ عِنْدَهُ كُتُبٌ
 وَقَعَتْ إِلَيْهِ يَوْمَ الْيَرْمُوكِ مِنْهُمْ، فَقَالَ هَذَا لِمَعْرِفَتِهِ بِمَا فِيهَا). اهـ
 (١٣) وَعَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ قَالَ: (كُلُّ مَنْ لَمْ يَعْرِفْ عَيْبَهُ فَهُوَ أَحْمَقُ قِيلَ لَهُ: يَا أَبَا
 وَائِلَةَ، فَمَا عَيْبُكَ؟ قَالَ: كَثْرَةُ الْكَلَامِ).

أَثَرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «شُعَبِ الْإِيمَانِ» (ج ٤ ص ٢٧٤)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «حِلْيَةِ
 الْأَوْلِيَاءِ» (ج ٣ ص ١٢٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ السَّرِيِّ، وَدَاوُدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ؛
 كِلَاهُمَا: عَنْ إِيَّاسِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الْمِزِيُّ فِي «تَهْدِيبِ الْكَمَالِ» (ج ٣ ص ٤٣٦) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْقَاهِرِ بْنِ
 السَّرِيِّ قَالَ: قَالَ إِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ بِهِ.

(١٤) وَعَنْ بَشْرِ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا تَقْرَأُ فِيهِ عَيْنٌ

حَكِيمٌ، وَيَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ تَكُونُ الدَّوْلَةُ فِيهِ لِلْحَمَقَى عَلَى الْأَكْيَاسِ).^(١)

(١) أَصْلُ الْكَيْسِ حَسَنُ التَّنَائِي لِلْأُمُورِ.

انظر: «عَرِيبُ الْحَدِيثِ» لِلْحَطَّابِيِّ (ج ٢ ص ٧٠٥).

(٢) أَثَرٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ بَشْكُوَالٍ فِي «الْفَوَائِدِ الْمُتَخَبَّةِ» (ج ١ ص ٣٦٤)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج ١٠

ص ٢١٠).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ رحمته فِي «السِّيَرِ» (ج ١٦ ص ٥): (أَبُو الْحَسَنِ عَلِيُّ بْنُ
الْحَسَنِ بْنِ عَنَتَرِ الْحَلِّيِّ الْأَدِيبِ: شَاعِرٌ لَغَوِيٌّ مُتَقَعَّرٌ رَقِيعٌ أَحْمَقٌ، قَلِيلُ الْخَيْرِ، لَهُ عِدَّةٌ
تَوَالِيفٍ أَدَبِيَّةٍ فِيهَا الْغَثُّ وَالسَّمِينُ). اهـ

وَمَعْنَى الْحُمَقِ: هُوَ الْغَلَطُ فِي الْوَسِيلَةِ، وَالطَّرِيقِ إِلَى الْمَطْلُوبِ مَعَ صِحَّةِ
الْمَقْصُودِ.

قُلْتُ: فَالْأَحْمَقُ مَقْصُودُهُ صَحِيحٌ، وَلَكِنْ سُلُوكُهُ الطَّرِيقَ فَاسِداً، وَرُؤْيَتُهُ فِي
الطَّرِيقِ الْوِصَالَ إِلَى الْغَرَضِ غَيْرِ صَحِيحَةٍ.^(١)

فَهُوَ كَاسِدُ الْعَقْلِ وَالرَّأْيِ، فَلَا يُشَاوِرُ، وَلَا يَلْتَفِتُ فِي أَمْرٍ.

فَالْحُمَقُ فَسَادٌ فِي الْعَقْلِ، وَفِي الذَّهْنِ.^(٢)

قُلْتُ: وَمِنْ عَلَامَةِ الْأَحْمَقِ خُلُوهُ عَنِ الْعِلْمِ أَصْلاً؛ فَإِنَّ الْعَقْلَ لَا بُدَّ أَنْ يُحْرِكَ إِلَى
اِكْتِسَابِ شَيْءٍ مِنَ الْعِلْمِ وَإِنْ قَلَّ.

فَإِذَا أَغْلَبَ السَّنُّ وَلَمْ يُحْصَلْ شَيْئاً مِنَ الْعِلْمِ دَلَّ عَلَى الْحُمَقِ.^(٣)

قُلْتُ: وَالْأَحْمَقُ إِنْ أَقْبَلَتْ عَلَيْهِ اغْتَرَّ، وَإِنْ حَلُمَتْ عَنْهُ جَهَلَ عَلَيْكَ، وَإِنْ
احْسَنْتَ إِلَيْهِ أَسَاءَ إِلَيْكَ، وَيُظَلِّمُكَ إِنْ أَنْصَفْتَهُ.

لِذَلِكَ إِذَا بَلَغَكَ أَنَّ أَحْمَقَ اسْتَفَادَ عَقْلاً؛ فَلَا يُصَدِّقْ!.

(١) وانظر: «أَخْبَارَ الْحَمَقِيِّ وَالْمُعَفَّلِينَ» لابن الجوزي (ص ١٧).

(٢) وَهَذَا الْحُمَقُ فِي أَتْبَاعِ الْجَمَاعَاتِ الْحَزْبِيَّةِ تَمَاماً.

(٣) وانظر: «أَخْبَارَ الْحَمَقِيِّ وَالْمُعَفَّلِينَ» لابن الجوزي (ص ٣٥).

قلت: فالأحمق رجلٌ سفیه، لا يطأق في هذه الحياة.

فالحمق: ليس له حدٌّ، فهو يتجارى بصاحبه حتى يهلكه في الدنيا والآخرة.^(١)

لكلِّ داءٍ دواءٌ يُستطبُّ بهِ

إلا الحماقة أعيت من يداويها^(٢)

قلت: فالزم أهل العقل وجالسهم تفلح إن شاء الله تعالى.

فالعقل المحروم من شيء من الدنيا خير من الأحمق المرزوق بشيء من

الدنيا.

فالعقل: لعله لا ينال بكثرة المال، لكنه نال العلم والدين، فلزمه.

والأحمق: لعله ينال بكثرة المال، لكنه لا ينال العلم والدين، فاجتنبه.

فيقال: فلان ذو حمقٍ وافٍ، وعقلٍ نافرٍ، ليس معه من العقل؛ إلا ما يوجب حجة

الله تعالى عليه.

قلت: وعلامة الحمق:

(١) سرعة الجواب.

(٢) وترك التثبت.

(٣) والإفراط في الضحك.

(١) فاجتنب الأحمق؛ فإنه ما جالست أحمق، ففقت عنه؛ إلا ووجدت النقص في عقلك، ولا بد.

فالأحمق لا يدري، ولا يدري أنه لا يدري، فذاك أحمق، فارفضوه.

(٢) انظر: «أخبار الحمقى» لابن الجوزي (ص ٢٣).

(٤) وَالْوَقِيعَةُ فِي الْأَخْيَارِ.

* وَالْأَحْمَقُ:

إِنْ اسْتَغْنَى بَطِرَ.

وَإِنْ افْتَقَرَ قَنَطَ.

وَإِنْ فَرِحَ أَشْرَ.

وَإِنْ قَالَ فَحُشَ.

وَإِنْ سُئِلَ بَخِلَ.

وَإِنْ سَأَلَ أَلَحَّ.

وَإِنْ قَالَ لَمْ يُحْسِنُ.

وَإِنْ قِيلَ لَهُ لَمْ يَفْقَهُ.

* وَهَذَا يُدَلُّ عَلَى مَضَارِّ الْأَحْمَقِ:

(١) الْأَحْمَقُ كَاسِدُ الْعَقْلِ، وَالرَّأْيِ لَا يُحْسِنُ شَيْئًا.

(٢) مُجَالَسَةُ الْحَمَقَى، وَمُصَاحَبَتُهُمْ تُعْدِي.

(٣) سُرْعَةُ الْأَنْفِعَالِ، وَالتَّدْخُلُ فِي شُؤْنِ النَّاسِ.

(٤) الْأَحْمَقُ مَغْرُورٌ فِي نَفْسِهِ.

(٥) سُرْعَةُ الْجَوَابِ مِنْ غَيْرِ رَوِيَّةٍ.

(٦) الْحَمَقُ شَرُّ كُلِّهِ؛ فَيَجِبُ اجْتِنَابُهُ.

(٧) الْأَحْمَقُ عَدُوٌّ لِنَفْسِهِ لِمَا يُسَبِّبُ لِنَفْسِهِ مِنَ الضَّرَرِ.



فهرس الموضوعات

الصفحة	الرقم الموضوع
٥	(١) الْمُقَدِّمَةُ.....
٩	(٢) تَعْرِيفُ الْحُمَقِ فِي اللُّغَةِ.....
١٠	(٣) تَعْرِيفُ الْحُمَقِ فِي الاصْطِلَاحِ.....
١١	(٤) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى دَمِّ الْحُمَقِ وَالْحَمَقَى فِي الشَّرِيعَةِ الْمُطَهَّرَةِ.....
١٧	(٥) أَخْلَاقُ الْأَحْمَقِ.....
١٨	(٦) التَّحْذِيرُ مِنْ صُحْبَةِ الْأَحْمَقِ.....
٢٣	(٧) مَعْنَى الْأَحْمَقِ.....
٢٥	(٨) عِلَامَاتُ الْحُمَقِ.....
٢٥	(٩) صِفَاتُ الْأَحْمَقِ.....
٢٦	(١٠) مَضَارُّ الْأَحْمَقِ فِي الْحَيَاةِ.....

